

الطرق والأحياء بالمدينة الإسلامية  
مدينتي تلمسان والجزائر في الوسيط والحديث  
نموذجاً

إعداد

د/ موشموش محمد

أستاذ محاضر (أ)

جامعة المسيلة - الجزائر



## ملخص:

أثر التشريع الإسلامي في تخطيط المدن وخططها، ووحداتها المعمارية، وكانت الطرق تسير وفق التنظيم الإسلامي في العمران، والمستنبط من مصادر التشريع الإسلامي، ولا جرم أنّ الأحياء من حيث تخطيطها وتعميرها وتسميتها جاءت لتستجيب لراحة السكان، وهذا ما نراه في مدينتي تلمسان ومدينة الجزائر من خلال هذه المقالة.

## الكلمات المفتاحية :

التشريع الإسلامي، المدن، تلمسان، الجزائر، الطرق، الزقاق، الدرب...

## Abstract

The impact of Islamic legislation on the planning of cities and their architectural plans and units and roads was consistent with the Islamic organization in the cities, and came from the sources of Islamic legislation. There is no doubt that the neighborhoods in terms of planning, reconstruction and naming have come to meet the convenience of the population, and this is what we see in the cities of Tlemcen and Algiers through this article.

**Keywords:** Islamic legislation, the planning of cities, population, architectural, Islamic organization, the convenience.

## مقدمة:

ظهرت معالم المدينة الإسلامية على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة، حيث أشرف عليه الصلاة والسلام على تخطيطها وتقسيم القطائع على القبائل والأفراد الوافدين على مدينته، ونظم شوارعها وأسواقها، وحدد حقوق الجوار، لكي لا تقع حروب وصراعات بين القبائل التي كانت متناحرة في الجاهلية، وعمل عليه السلام بمراقبة أحوال الأحياء والأسواق ورخص للساكنة ببناء المساجد بأحيائهم لأداء الصلوات الخمس من غير الجمع التي تقام بالمسجد الجامع النبوي، وكما حدد عليه الصلاة والسلام اتساع الشوارع والطرق، حتى لا يحدث تعدي على الطريق الذي هو ملك للمارة أو الساكنة.

لقد كان التنظيم الذي ضبط به الرسول صلى الله عليه وسلم مستنبط من مصادر التشريع الإسلامي (الكتاب والسنة)، حيث يعد الحديث النبوي "لا ضرر ولا ضرار" القاعدة التي انطلقت منها الأحكام المرتبطة بال عمران، وبالتنظيم المدني للمدينة الإسلامية.

لقد انتهجت المدن الإسلامية التي بنيت مشرقاً ومغرباً المنهاج النبوي في تخطيط مدينته، حيث بنيت المساجد والدور وضربت الأسواق، وخطت الشوارع والطرق ملتزمة بالتشريع الإسلامي وحرمة المسلمين.

ومن خلال ما سبق يمكن أن نتساءل: كيف كانت الشوارع والطرق بمدينتي تلمسان والجزائر في العصر الوسيط والحديث؟ وهل استجابت من حيث تخطيطها للفقهاء الإسلامي في العمران؟

### ١ - مستويات الطرق وحقوقها:

الطريق ملك لجماعة المسلمين، وبالتالي فالسيطرة عليه من حق المارة، ، فالشريعة الإسلامية ومن خلال هدي الرسول صلى الله عليه وسلم جعلت إمطة الأذى عن الطريق صدقة، واعتبرته من أدنى مراتب الإيمان<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه



قَالَ : " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ " (١) . ولم يحدد صلى الله عليه وسلم حجم هذا الأذى وصنفه بل ترك باب الاجتهاد للعلماء والشارع مفتوح (٢) . وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " بينما رجلٌ يمشي بطريقٍ ، وجد غصنَ شوكٍ على الطريق فأخَّره ، فشكَّرَ الله له ، فغفر له " (٣) . وعن سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدِّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا ، قَالَ : فَمَا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : غَضُّ النَّبْصِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ " (٤) . وعن أبي هريرة رضي الله عنه : " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بئْرًا ، فَنَزَلَ فِيهَا ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ ، يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ، فَنَزَلَ الْبئْرَ ، فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، حَتَّى رَقِيَ ، فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ " (٥) .

ترتبط مقاييس الشوارع في المدينة الإسلامية بعوامل مختلفة ومتنوعة، منها ما هو متصل في الأصل بنظام تخطيط المدينة الإسلامية، ومنها ما هو مرتبط بطبيعة الموضع والمناخ وطريقة ونوعية الارتفاق، هذا بالإضافة إلى ارتباط ذلك بالقيم الإسلامية، والعادات والرسوم السائدة في هذا المجتمع أو ذلك، وقد تتشابه هذه العوامل وتتقارب في المدن الإسلامية، ومن ثم تشابهت إلى حد كبير مقاييس شوارعها وأسس تخطيطها (٦) .

إنّ جل الدراسات التي تناولت المدينة الإسلامية وصفت شوارعها وصفا اتسم بالتعميم، حيث اتفقت على ضيق شوارعها والتوائها، بل إنّ بعض هذه الدراسات اتهمت المسلمون بإفساد نظام الشوارع في المدن القديمة التي فتحوها.<sup>(٨)</sup>

واتجه تخطيط المدينة الإسلامية إلى تخطيط شوارعها العامة التي تربط خططها وتكويناتها المعمارية الرئيسية وتحديد مقاييسها واتجاهاتها، كما أنّه اتجه إلى إقطاع الخطط للقبائل أو المجموعات البشرية لإنشاء مساكنهم، وتركت لهم حرية تقسيمها وتخطيطها مع التأكيد على أهمية تخطيط الشوارع الثانوية التي تفصل بين المساكن بما يتناسب وحاجة الارتفاق. وكانت النتيجة المباشرة لهذا الاتجاه في التخطيط أن وجدت نوعيتان من الشوارع في المدينة الإسلامية<sup>(٩)</sup>:

النوعية الأولى أطلق عليها الفقهاء الطريق السابلة أو طريق المسلمين، أو طريق العامة، أو غيرها من التسميات التي تعني أن هذه النوعية من الطرق ملك للعامة، لهم جميعا حق الارتفاق بها، ووجب على السلطة المحافظة عليها من أي اعتداء يعرضها للضيق أو إعاقة المرور بها.

وقد شدد الفقهاء في فتاويهم، ولم يفتحوا لعامة الناس مجالا لاغتصاب الطريق أو الأخذ منها، أو البناء عليها، وخروج الناس بمبانيهم إلى الطريق في العلو كبناء الساباط، وإشراع الرواشن أو الجناح أو الظلة، أو الخارجة<sup>(١٠)</sup>، وكثيرا ما كانت ترد عليهم النوازل في هذه المسألة، فمحسوها تمحيصا دقيقا وسدوا باب الذرائع لعامة الناس كما نبهوا الحاكم والسلطة بضرورة حماية حق الطريق، ونذكر على سبيل المثال:



- سئل أبو عبد الله الحفار ( ) عن شارع عمد بعض من فيه فبنا عرصة نحو الذراع في الشارع وبناها وادعاها وجعل عليها ساباط يطل على الطريق، وليس في أصل الشارع عدا العرصة المذكورة، هل له ذلك وسواء كان الطريق واسعا قدر السبعة أذرع أو قل أو كثر أم لا؟ وكيف لو قابله ساباط لغيره أو أكثر وربما أظلم الطريق بالعشي؟ هل يكون لأصحاب الساباط الثانية مقال أم لا؟ وربما قرب ساباط غير جدّا، فهل يمنع من هذا أم لا؟ فأجاب: " كل ما عمل مما يلاصق حائطه من بنائه مما لا يضرّ بأحد من الناس فذلك له وما أضر يمنع منه." ( )<sup>٢</sup>

- سئل ابن زيادة الله عن أناس أخذوا من حق الطريق. فأجاب: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ضرر ولا ضرار، فلا يجوز لأحد أن يحدث في طريق المسلمين ما يضر بهم في ممرهم وتصرفهم وعليهم حرج ومشقة، وينهى عنه أشد النهي ويجب على من بسط الله يده من حكام المسلمين زجره عن ذلك فإن لم ينته عاقبه عقوبة يرجع بها عن فعله، ولا يسامح بمثل هذا لأنه يؤدي إلى تسامح الناس فيه ومن لا قائم له فالحاكم هو النائب عن المسلمين فيه" ( )<sup>٣</sup>.

وقد ترتب على مبدئي لا ضرر ولا ضرار ، والأخذ بالعرف، في تقرير أحكام البناء، نشوء مبدأ حيافة الضرر تعني: أن من سبق في البناء يحوز العدد من المزايا التي يجب على جاره الذي يأتي بعده أن يحترمها، وأن يأخذها في اعتباره عند بنائه مسكنه وبذلك يصيغ المسكن الأسبق المسكن اللاحق من الناحية المعمارية نتيجة لحيافته الضرر، وبذلك يسيطر العقار الأسبق على حقوق عديدة يحترمها الآخرون عند بنائهم، فضلا عن الحقوق قررها الشرع الحنيف في مجال التنظيم العمراني، وكلاهما معا أدى إلى وجود بيئة عمرانية مستقرة، وهذا ما نستنتجه من خلال النوازل السابقة ( )<sup>٤</sup>.

كما أجاز التشريع الإسلامي للحاكم أن ينتزع من ملكية الأشخاص أو الجماعات لتوسعة طريق المسلمين، مثلما أجاز في ذلك لتوسعة المساجد، ولا يغتصب الملكيات بل يعوض المالك بما يرضى به، وتشير الوثيقة التالية إلى هذا الأمر من خلال توسعة طريق في مدينة الجزائر في الفترة العثمانية نصها: " الحمد لله بعد أن كان المعظم....السيد علي باشا صانه الله ورعاه....أخذ جلسة الدكان التي هي للشاب السيد محمد بن السيد أحمد بوشعته به عرف الكاين قبلة القسارية لتوسعة الطريق لكافة المسلمين، ويأخذ السيد محمد المذكور ورضي بذلك مكنها منه...". (( )

وتتسم هذه النوعية من الشوارع بأنها نافذة توصل إلى غيرها من الشوارع تمييزاً لها عن الطريق الخاص غير النافذة.

أما النوعية الثانية من الطرق التي تركت حرية تخطيطها وتحديد مقاييسها لأصحاب الإقطاعات أو الخطط هي: الطرق غير النافذة<sup>(١)</sup>، وقد تنشأ هذه الطرق من إحدى الحركتين التاليتين، أو كلاهما معاً: الحركية الأولى هي أنه ترك ابتداء ليكون طريقاً غير نافذ فقد تأتي جماعة من قبيلة معينة أو مذهب أو حرفة واحدة وترفع الطريق بينهم من أرضهم عند بنائهم، أو عند إحيائهم لموات، والحركية الثانية هي ظهوره تدريجياً بتراكم قرارات عدة فرق سكنت أو أحييت أراض متجاورة في أوقات مختلفة، وبهذا النمو ظهرت الحاجة لتخصيص مكان لمرور الساكنين، ولقد استخدم الفقهاء الوصف غير نافذ أو ليس نافذ، أو مشترك مع أسماء الزنقة<sup>(٢)</sup> وزائغة<sup>(٣)</sup> ورائغة<sup>(٤)</sup> ودرب<sup>(٥)</sup> وزقاق<sup>(٦)</sup> وسكة والطريق للتعبير عن الطريق غير النافذ.

تعد هذه الطرق مشتركة الملكية لأصحاب الدور المحيطة بها، ولهم حرية الارتفاق<sup>(١)</sup> بها دون غيرهم من العامة باعتبارها ملكية خاصة<sup>(٢)</sup>، فقد استخدم الفقهاء عدة ألفاظ للتعبير عن مالكي الطريق كأهل الطريق، أو الشركاء، وهم أولئك الذين لهم عقارات داخل الطريق ولهم حق المرور فيه، وقاعدة في سيطرة أهل الطريق عليه عموماً هي أنه لا يجوز لأي فرد أن يتصرف في الطريق غير النافذ دون موافقة الشركاء، ومن ثم لم يكن للسلطة في المدينة حق التدخل في شؤونها إلا إذا طلب ذلك أحد من أصحابها، وذلك بالتوجه إلى القاضي لطرح مظلته، ومن الأمور التي كان التعدي فيها على الطريق كإنشاء الدكاكين وفتح الأبواب واقتطاع من الطريق، أو بناء الغرف التي تخرج عن سمت الطريق، أو بناء الساباطات، وتشير المسألة التي وردت على أحد علماء المغرب الإسلامي مضمونها: "عمن أحدث ساباطاً في سكة<sup>(٣)</sup> غير نافذة؟ فأجاب: لا يحدث في غير النافذة ساباطاً ولا غيره، وليس لهم المنع مما كان قديماً وأعاد على ما كان عليه ولو أحدثه بحضرتهم وسكتوا عنه من غير عذر فلا قيام لهم ولا لمن ملك بعدهم بسببهم".<sup>(٤)</sup>

ومن أشهر الطرق غير النافذة هو الدرب، لما فيه من خصوصيات اجتماعية لا نجدتها في بقية الشوارع والطرق بالمدينة الإسلامية<sup>(٥)</sup>، تسود فيه قواعد وضوابط وجب على سكان الدرب احترامها، كما يجهز بمسجد وكتاب للتعليم الأطفال، خاصة إذا كان هذا الدرب كبير يقارن بحي من أحياء المدينة، وربما توضع في الدروب الأبواب تغلق بالليل ويوضع فيها حارس يراقب حركة المرور داخل الدرب خاصة الغريباء، ونجد هذه الظاهرة في الدروب غير النافذة. كما يمكن أن نجد مجموعة من الدروب غير النافذة تطل على طريق رئيسي لحي من أحياء المدينة. وكانت القضايا والمشاكل التي تحدث داخل الحي أو الدرب لا تتدخل السلطة في حلها إلا إذا طلب ذلك أحد من السكان، فعندئذ

يتدخل القضاء لحل ما يمكن أن يحدث من مشكلات، وتشير كتب النوازل إلى كثير من القضايا التي كانت ترد على قضاة المغرب الإسلامي وعلمائه ومن الأمثلة على ذلك:

- سئل السيوري<sup>(١)</sup> عن درب غير نافذ فيه ديار وغرفة لحبس المسجد فأراد بعضهم فتح باب لم يكن وأذن بقية أهل الدرب هل يمنع بسبب غرفة الحبس أم لا؟ فأجاب: " إن كان غير مضر بالجيران لا حالا ولا مآلا أبدا ولا بالغرفة فلا يمنع".<sup>(٢)</sup>

- سئل السيوري عن يهودي اشترى دارا من مسلم في درب ليس فيه إلا المسلمون من أهل العافية والخير فسكن اليهودي الدار وآذى الجيران بشرب الخمر وفعل ما لا يجوز وللدرب بئر بغزاء هذه الدار فصار يملأ معهم بدلوه وحلبه وقلته فامتنع أهل الدرب من الامتلاء منها هل يجوز إبقاؤه أم تباع عليه؟ فأجاب: " يمنع من أذاهم بما وصف من شرب الخمر وفعل ما لا يجوز فن انتهى وإلا أكرت عليه...".<sup>(٣)</sup>

كما تذكر المصادر التاريخية أسماء دروب الأحياء، والحياة الاجتماعية داخل الدرب، ومن أشهرها بمدينة تلمسان درب ملالة، وكانت فيه دار الفقيه الصالح أبو الحسن علي بن محمد الحمّال<sup>(٤)</sup>، ودرب مرسى الطلبة، ويصف ابن مرزوق الحياة الاجتماعية داخل درب مرسى الطلبة على عهد جده في القرن (٨هـ / ٤م) بقوله: "..... كان هذا الموضع المعروف بمرسى الطلبة، دربا واحدة، ويقال أنه كان يجتمع في مسجده نحو من أربعين طالب، بين مدرس وصاحب فائدة، وشهرة فائدة، كانوا كأنهم إخوة، من غاب على شهود الصلاة وصلوا إلى منزله ليعرفوا حاله، والضعيف منهم يواسيه القوي، وكان يسكن معهم مياسير من أهل الخير، كأبي عبد الله المرخس، وغيره، وكان من مشاهير الأولياء، وكان لا يدخل أحد من باب الدرب إلا من هو ساكنه، ومن جاء زائرا يستأذن عليه من رجل أو امرأة، وإذا جاء الحطب أو الفحم يوضع بباب الدرب، ويخرج أصحابه لإدخاله، وكان هذا القاضي<sup>(٥)</sup> يجلس في المسجد، فيحكّم بين الرجال من الطاقة الكبرى، وبين النساء من جهة الدرج من الطاقة الصغرى، يدخل من باب الدرب خصمان فقط. وكان

الصبيان يقرؤون تحت المسجد ، في مساطب بنيت، يمر بهم الداخل. قالوا فجلس يوماً القاضي وحده فرأى رجلين حديثي السن دخلا ثم خرجا، فدعا البواب، وقال له: لمن دخل هذان؟ فقال: لا علم لي. فعاتبه، ودعا بهما، فسألتهما، فاختلف أمرهما لاختلافهما، فقال لهم: أصدقاني، إنما جئتما قاصدين لهذا المكتب قصد سوء. فاعترفا وتابا، ومنعهما ألا يخرج صغير من الدرب إلا مع أبيه أو من يقوم مقامه." (١).

وتشير الروايات التاريخية إلى مقاييس الشوارع العامة والرئيسية في بعض المدن الإسلامية، كالبصرة، حيث كان اتساع الشارع الأعظم وهو مربدها ستين ذراعاً، واتساع ما سواه من الشوارع عشرين ذراعاً، واتساع الزقاق سبعة أذرع، وجعلت وسط كل خطة رحبة فسيحة لمرابط خيل ومقابر لموتى المسلمين، وكانت المنازل متلاصقة، ويبدو أن سكان مدينة البصرة الأوائل لم يفعلوا ذلك إلا من رأي اتفقوا عليه ونص لا يجوز خلافه، واعتمدوا في ذلك عن هدي الرسول صلى الله عليه وسلم من خلال الحديث الذي يرويه عكرمة حيث يقول: " سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال: **قضى النبي صلى الله عليه وسلم إذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع**". (٢)

ولما اختطت مدينة الكوفة أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص أن تكون الطرقات أربعين ذراعاً، وما يليها ثلاثين ذراعاً وما بين ذلك عشرين ذراعاً، وبالأزقة سبع أذرع ليس دون ذلك شيء، وفي القطائع ستين ذراعاً. (٣)

وبالإضافة إلى ذلك فقد حدد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه مواصفات الوحدات السكنية بألا تزيد عدد الغرف في المنازل عن ثلاث ولا يرتفع البناء أكثر من طابق، ولا شك أن تحديد ارتفاع المباني بهذه الهيئة يزيد الإحساس باتساع الشوارع بصورة واضحة.

ومع تطور المدينة الإسلامية وتوسع خطتها أصبحت الشوارع الرئيسية الأصل الذي تتفرع منه وتصب فيه جميع الشوارع الفرعية والسكك والأزقة الجانبية، والتي كان

اتساعها أقل بطبيعة الحال عن الشارع الأعظم، فقد روعي التدرج في قطاعات الطرق حسب الأهمية وتدفقات الحركة على كل محور من محاور المرور في المدينة الإسلامية، من حيث تحديد اتجاهاتها ومقاييسها وشكلها العام، بل طريقة توزيع المباني على جانبيها وارتفاعات هذه المباني.

وقد اقتدت طرق وشوارع مدينتي تلمسان والجزائر بالمدن الإسلامية مشرقا ومغربا، حيث نجد الشوارع اتساعها يصل إلى عشر أذرع ويزيد عن ذلك في مدينة الجزائر، خاصة الشوارع الرئيسية، ومنها شارع باب الوادي الذي يمتد من الغرب إلى الشرق ( إلى باب عزون شرقا)، أما الطرق الفرعية والدروب والأزقة النافذة وغير النافذة فاتساعها سبعة أذرع، وربما يضيق عن ذلك في بعض الأحياء ولكن ليس بالقدر الذي يشكل ضرر بين الجيران.

وكلت مهمة الوقوف على تنظيم الحركة بالطرق الرئيسية والفرعية بالمدينة الإسلامية وإزالة الضرر الذي تحدثه الساكنة أو المجموعات البشرية الوافدة إلى المحتسب ويلخص ابن عبد الرؤوف هذا الدور فيما يلي: " يمنع الناس عن الجلوس على الطرق والإحداث فيها وعقد المصادع ( ) فيها بغير حاجة إلا لمأمون خاصة. ويمنع عن طرح الأزيال والجيف وما شبهها في المحجات، فإن ذلك يضر بالديار... و يمنع حُمّال الحطب وكل من يحمل حملها بالمشي بها في المحجات والطرق الضيقة، ويكلفون النزول بها في الرحاب الواسعة للبيع، ويمنعون هم وغيرهم عن توقيف الدوابّ بأحمالها حتى يباع ما عليها، ويؤدّبون إن عادوا... و يمنع الصباغون ومن في معناهم عن نشر الثياب المصبوغة المبلولة على الطرق فإنها تؤدي الخاطرين بتغيير ثيابهم. وينهون عن اتخاذ أفرانهم على الطرق، فإنهم يؤذون المجتازين بالدخان... و يؤمر الفخارين ومن معناهم بإزالة ما يضعونه من حوائجهم في الطرق أن تفسد عليهم لتضييقهم الطريق بها فتكون داعية للشر والخصومة.

ويمنع الناس من الدخول في القيسارية والأسواق على ظهور الدواب لما لا يؤمن منها، ويمنع من توقيفها في الطرق الضيقة ومن إرسالها من غير ممسك لها، ومن وجد يحدث في الطريق حدثا زجر، فإن عاد أدب، وإن كان صغيرا عرّف...و يمنع الخصارون والحصارون عن طرح أربالهم في الطرق..."<sup>٥</sup> ( )

استقرت في شوارع مدينة الجزائر في الفترة العثمانية الفئة المستخدمة على حسب نوعية النشاط والحرف وهذا على طول الشوارع والطرق والتي نسبت في تسميتها إلى الفئة التي تستخدمها، ولا يمكن لها التعدي عليها بالبناء، ومن خصائصها أنها ضيقة، وهذا راجع لطوبوغرافية المدينة، حيث وصفها هايدو بقوله: "...إلى أن كل الطرق ضيقة بحيث لا تسمح بمرور سوى فارس واحد"<sup>٦</sup> ( )، كما ذكر كاثارت عند وصفه لأزقة المدينة بأنها مظلمة وضيقة خصوصا في حي اليهود<sup>٦</sup> ( )، وقد ذكر دي فونتان **De Fontaine De Resbecq.A.** أن الشارع الوحيد الواسع والمستقيم بمدينة الجزائر هو الطريق الذي يربط باب الوادي بباب عزون، حيث يصفه بأجمل شوارع المدينة<sup>٦</sup> ( )، والجدول التالي يوضح<sup>٨</sup> أسماء الطرق والممرات بمدينة الجزائر:

أسماء الزنقات.	زنقة الجرابية.	زنقة البوزة.
زنقة الجنائز ( الجنائز).	زنقة المحتسب.	زنقة بوعقاشة
زنقة الدواميس.	زنقة العطش.	زنقة خوجة الخيل.
زنقة لالاهم.	زنقة اليهود.	زنقة الصراف.
زنقة الصبابحية.	زنقة سيدي الأكل.	زنقة خبز الردوم.
زنقة تيرالي.	زنقة الصباغ	زنقة بن فارس
زنقة لالاخديجة العريانة.	زنقة الماريستان.	زنقة بن قايد الباب
زنقة بونيقية.	زنقة الشماعين.	زنقة البرنوسي
زنقة خسرف باشا.	زنقة الفرينة.	زنقة التماقين.
السكة.	سكة الحاج علي الداوي.	سكة الحليب غير نافذة.
سكة أولاد بن خوجة البيري	سكة الحليب غير نافذة.	الشوارع.
سكة الحاج أحمد الهنجيط	سكة القنداجي	شارع باب عزون.

## ٢ - الأحياء:

عرف العرب قبل الإسلام نظام تقسيم المدينة إلى أحياء، ويبدو ذلك من خلال شرح ابن منظور لمصطلح الحيّ بقوله: " الحيُّ واحد من أحياء العرب. والحيّ بطن من بطون العرب.... ويقول الأزهري: الحيُّ من أحياء العرب يقع على بني أب أكثر أو أم قلاً...".<sup>(١)</sup> ومن خلال هذا التعريف يمكن أن نستنتج أن المقصود بالحي قبل الإسلام موطن استقرار القبيلة أو بطن من بطونها ويسمى أيضاً بالربع، وهو غير أحياء المدينة بعد الإسلام، وموقعه في البادية وليس في المدينة، ويقول أندري ريمون: "و لا تزال المناقشات تدور حول منشئه الأصلي..."<sup>(٢)</sup>، وقد ذكرت عائشة غطاس رحمها الله أن تقسيم المدينة إلى أحياء مغلقة إلى حد ما، هو تنظيم عرف عند المسلمين في الفترة العباسية، حيث وضع بغية حماية السكان في حالة نشوب الفتن داخل المدينة، فغلق الدروب أو أبواب الحي كان كفيلاً بحمايتها<sup>(٣)</sup>. ويبدو أنهما وقع في هذا الخطأ لعدم رجوعهما إلى الأصل التخطيطي للمدن الإسلامية وهي مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث كانت قبل هجرته عليه الصلاة والسلام عبارة عن مجموعة من الأحياء تسكنها قبائل الأوس والخزرج بالإضافة إلى أحياء اليهود، وكانت تشمل على منازل وأسواق وآطام وهي عبارة عن قلاع يتحصن فيها سكان الحيّ في حالة الحرب<sup>(٤)</sup>.

بعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة نزل في حيّ بني النجار، وهي منازل أخواله لجدّه<sup>(٥)</sup>، ووفرت له الأمن لتقاربها، وفي هذا الحيّ يؤسس المسجد النبوي في مركزه، ومن حوله أنشئت المنازل، وتغيرت أسماء الأحياء، وأصبح يطلق عليها اسم أحياء الأنصار، وبالتالي جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين قوة ومنعة بني النجار، وقوة ومنعة المهاجرين والأنصار<sup>(٦)</sup>.



اقطع الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه القطائع في أراضي الموات وهي التي لا يصلها الماء وهبها له الأنصار، ومن هنا تأسست أحياء أخرى بتكوينات معمارية جديدة متجهة نحو المسجد النبوي، من منازل ومساجد الأحياء وغيرها، فتواصل عمران المدينة وأصبح كيانا معماريا واحدا، بعد أن كانت منفصلة، وخصوصا بعد خروج اليهود، إن هذا التواصل المعماري هو الذي جعل المسجد النبوي يتوسط المدينة بعد أن كان في بداية تشييده في عمقها، ويقول ياقوت الحموي: " فلما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة مهاجرا أقطع الناس الدور والرباع (٤) ، فخط لبني زهرة من ناحية مؤخرة المسجد... وجعل لعبد الله وعتبة ابني مسعود الهذليين الخطة المشهورة بهما عند المسجد... " (٥) .

ويتضح من خلال هذا النص التاريخي أن الرسول صلى الله عليه وسلم قام بإقطاع القطائع لأشخاص واتجه إلى الجمع بين ذوي القربى في الموضع الواحد، وبالتالي تأسست أحياء جديدة مثل حي بني الليث والذهيل وجهينة وغيرها، وعلى هذا الأساس تشكلت الأحياء في المدن الإسلامية التي شيدت بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم في عهد الخلفاء الراشدين وفي العهد الأموي والعباسي بالشرق وبالمغرب الإسلامي.

اختلفت تسمية الحيّ من مدينة إسلامية إلى أخرى، حيث كان يطلق عليه اسم الحارة بالقاهرة ودمشق، والمحلة بكل من حلب والموصل وبغداد، كما يطلق عليه اسم الحومة بتونس، أما بمدينة تلمسان فقد أستعمل مصطلح **الدرب والحارة**، ويبدو أن هذا الأخير أستعمل في نهاية العصر الوسيط وبداية التواجد العثماني بالمدينة، حيث يذكر "حسن الوزان أن بمدينة تلمسان حارة تضم نحو خمسمائة دار لليهود، كلهم تقريبا أغنياء ويضعون على رأسهم عمامات صفراء اللون." (٦)





أحياء مدينة الجزائر العثمانية.	حومة الخندق.	حومة القلاع.
حومة أولاد الأغا.	حومة حوانيت بابا أحمد.	حومة القادوس.
حومة بن فارس.	حومة حوانيت بن رابح.	حومة قاع السور.
حومة بن جاور علي.	حومة حوانيت سيدي عبد الله.	حومة جامع كتشاوي.
حومة حمزة خوجة بييري.	حومة ساباط القايد قاسم.	حومة كوشة الباربي.
حارة الذميين.	حومة سوقة عمور.	حومة كوشة بسبس.
حارة السلاوي.	حومة البطحاء.	حومة كوشة بوصبع.
حومة سيدي بن علي.	حومة بير الجباح.	حومة كوشة بولعبة.
حومة سيدي بوقدور.	حومة بير الرمانة.	حومة كوشة أسكندر.
حومة سيدي رمضان.	حومة بير الزنقة.	حومة كوشة علي.
حومة سيدي شعيب.	حومة باب الجديد.	حومة كوشة النصراري.
حومة سيدي علي الفاسي.	حومة باب الذيرة.	حومة كوشة الوقيد.
حومة سيد محمد الشريف.	حومة باب السوقة.	حومة مدفع جربة.
حومة سيدي هلال.	حومة باب عزون.	حومة مسيد جامع الجديد.
حومة الخندق.	حومة الجامع الأعظم.	حومة القلاع.
حارة الرحبة القديمة.	حومة جامع البلاط.	حومة القادوس.
حومة ساباط العرص.	حومة جامع علي بتشين.	حومة قاع السور.
حومة العين الحمراء.	حومة جامع صفر.	حومة جامع كتشاوي.
حومة عين الساباط.	حومة جامع القشاش.	حومة كوشة الباربي.
حومة عين الشاه حسين.	حومة جامع المعلق.	حومة كوشة بسبس.

أحياء مدينة الجزائر العثمانية.	حومة الخندق.	حومة القلاع.
حومة عين مراد قورصو.	حومة حمام السبوعة.	حومة كوشة بوصبع.
حومة عين المزوقة.	حومة حمام المالح.	حومة كوشة بولعبة.
حومة القصبه القديمة.	حومة حمام الفويطة.	حومة كوشة أسكندر.
حومة القصبه الجديدة.	حومة مسيد الخولة.	حومة كوشة علي.
حومة الكبابية.	حومة العزارة.	حومة المرسلان.
حومة سوق الكتان.	حومة الحجر الأزرق.	حومة المليس.
حومة الحلفاويين.	حومة البوزة.	حومة الدواميس.

وكان عدد الأحياء بمدينة الجزائر ( <sup>١</sup> ) يفوق الخمسين حيا، تتوزع فيها المرافق الضرورية من مسجد ومخبزة ( كوشة ) وفرن وعين وسوق، وحمام، وفندق، وهذا حسب الكثافة السكانية في كل حي، حيث بإمكاننا أن نجد أزيد من مرفق في الحي الواحد وهذا ما نجده على سبيل المثال في حومة سويقة عمور حمامين، عرف الأول بحمام الفويطة، والثاني بحمام السبوعة، أما بحومة الرحبة القديمة وجدت هناك مخبزتين عرفت الأولى بكوشة عبد الله الطبال، والثانية بكوشة بن سمان، وفندق، وبحومة سيدي محمد الشريف نجد فرنا وزاوية وكوشة وسويقة. ( <sup>١</sup> )

## الختام:

من خلال هذا البحث يمكن ان نستخلص أنّ المدن الإسلامية مشرقا أو مغربا تتشابه فيما بينها من حيث البينة التخطيطية وتوزيع الخطط، ولا يبدوا الاختلاف كبير إن وجد، حيث يمكن حصره في نقطتين أساسيتين هما:

- الوظيفة المنوطة بكل مدينة، حيث نرى بعض الاختلاف في اتساع الشوارع والطرق بين مدينة هي حاضرة الدولة وأخرى ثانوية، وهذا ما نجد في مدينة تلمسان في العصر الوسيط وبقيت المراكز الحضارية.

- اتساع وطبوغرافية المدينة، ويتحكم في ذلك النمو الديموغرافي، فإذا كانت المساحة صغيرة تضيق الطرق الفرعية خاصة، والاعتداء عليها بالرواشن وساباطات، فتصبح مظلمة، وهذا ما نراه في مدينة الجزائر في العصر الحديث.

التزمت الساكنة بمدينتي تلمسان والجزائر بالتشريع الإسلامي في العمران، ويبدو أن رجال الحسبة كان لهم دور كبير في ذلك، حيث نادرا ما نجد التعدي على طريق، سواء خصب الطريق من أجل البناء، أو بناء الدكاكين لعرض السلع، وفي الغالب إن حدث التعدي ينزع الضرر من طرف القاضي، وهذا ما لمسناه من خلال هذا البحث.

كانت مدينة الجزائر مقصدا للعلماء والتجار وأهل الصنائع من بلدان المغرب الإسلامي، وكانوا أهلا للعلم والثقة، فأحبّتهم الساكنة، فاتخذت الشوارع والأحياء ألقابهم أسماء لها، وهذا ما استخلصته من خلال حصر أسماء الشوارع والأحياء في مدينة الجزائر.

### الهوامش

- (١) خالد عزب، فقه العمارة الإسلامية، ط١، دار النشر للجامعات، مصر، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، ص ٢٥.
- (٢) أبو الحسن مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦/٢٦١ هـ)، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، دار طيبة لنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ١٤٢٦ هـ، م ١، ص ٣٨.
- (٣) أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (٩١٤ هـ / ١٥٠٨ م)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أخرجه: محمد حجي وآخرون، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، المغرب، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م، ج ٨، ص ٤٥٠.
- (٤) البخاري محمد بن إسماعيل (١٩٤ هـ - ٨٠٩ م / ٢٥٦ هـ - ٨٦٩ م)، الجامع الصحيح، اعتنى وضبط نصحها أحمد جاد، ط١، دار الغد الجديد، المنصورة، القاهرة، مصر، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م، رقم الحديث (٦٥٢)، ص ١٢٩.
- (٥) نفسه، رقم الحديث (٢٤٦٥)، ص ٤٤٧.
- (٦) نفسه، رقم الحديث (٢٤٦٦)، ص ٤٤٧.
- (٧) للمزيد من التفاصيل أنظر: - عبد القادر أكبر جميل، عمارة الأرض في الإسلام مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، ط٢، مؤسسة الرسالة، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- (٨) عثمان محمد عبد الستار، المدينة الإسلامية، عالم المعرفة، ١٩٨٨ م، ص ١٦٣.
- (٩) للمزيد من التفاصيل حول نوعية الطرقات والشوارع بالمدينة الإسلامية أنظر: - محمد بن حمو، "المسالك في المدينة الإسلامية"، مجلة كان التاريخية، العدد ٢٨، جويلية ٢٠١٥ م، ص ١٤٧.
- (١) للمزيد من التفاصيل حول تعريف هذه المصطلحات أنظر: - عبد القادر الأكبر جميل، المرجع السابق، ص ٢٦٢.
- (١) هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن سعد الأنصاري الحفار الغرناطي توفي سنة ٨١١ هـ. للمزيد من التفاصيل أنظر: - ابن حجر العسقلاني شهاب الدين أحمد بن علي (توفي: ٨٥٢)،



الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م، ص ٤١، ص ٨١.

(١) الونشريسي، المصدر السابق، ج ٨، ص ٤٣٩.

(١) نفسه، ج ٨، ص ٤٤٨.

(١) خالد عزب، المصدر السابق، ص ٢٥.

(١) بن حموش مصطفى، فقه العمران من خلال الأرشيف العثماني الجزائري ( ٩٥٧ هـ / ١٥٤٩م -

١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م)، ط ١، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية

المتحدة، ١٤٦١هـ / ٢٠٠٠م، ص ١٩٩.

(١) للمزيد من التفاصيل أنظر: - جميل عبد القادر أكبر، المرجع السابق، ص ٢٧٨، ٢٧٩.

(١) الرنقة: ميل في جدار أو السكة، أو ناحية دار...، وفي حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال:

من يشتري هذه الرنقة وي زيدوها في المسجد؟. للمزيد من التفاصيل أنظر: - ابن منظور جمال

الدين، لسان العرب، تحقيق: عامر احمد حيدر، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ

/ ٢٠٠٣م، ج ٤، ص ٣٠٦، ٣٠٧.

(١) زائغة: أي مائلة أو منحرفة عن طريق عام نافذ وهو ما أكسبها صفة الالتواء. للمزيد من التفاصيل

أنظر: - محمد عبد الستار عثمان، المرجع السابق، ص ١٦٧.

(١) الرائعة هي تلك الطريق غير النافذة الموجودة بالمدينة الإسلامية وهي شبيهة بالزناقات والأزقة. للمزيد

من التفاصيل أنظر: - محمد بن حمو، المرجع السابق، ص ١٥٠.

(٢) الزقاق: السكّة، يذكر ويؤنث، قال "الأخفش" أهل الحجاز يؤنثون الطريق والسرائط والسبيل والسوق...

وقيل الرُّقاق الطريق الضيق دون السكّة، والجمع أزقة أو رُقاق...و الزقاق: طريق نافذ وغير نافذ

ضيق دون السكّة. للمزيد من التفاصيل أنظر: - ابن منظور، المصدر السابق، ج ٤، ص ٢٨٣.

(٢) يعرف الارتفاق في اللغة بكونه الاتكاء على مرفق اليد، والمرفق بكسر الميم وفتح الفاء هو موصل

الذراع في العضد. أما في اصطلاح الفقهي فهو الانتفاع بالشيء أو إعطاء منافع العقار سواء

بعوض أو بغيره، ويتضح المعنى أكثر عند الحنفية بكونه حقا مقررًا على عقار لمنفعة عقار مملوك

لآخر. وقد حصر فقهاء الحنفية حقوق الارتفاق في ستة هي: حق الشرب، حق المجرى، حق السبيل، حق المرور، وحق التعلّي، وحق الجوار، مع بعض التحفظ على الحقين الأخيرين. وتتشأ هذه الحقوق عادة نتيجة التجاور وتشابك الملكيات مما يفضي على إنشاء اتفاقات بين الجيران لتبادل المنافع. ومع تقادم الزمن تتراكم الحقوق على العقارات بحيث لا يكاد يستثني بناء من حقوق ارتفاق له أو عليه، وهذا ما يفسر لنا الكثير من التركيب الهندسي المعقد الذي نلاحظه في الأنسجة الحضريّة بمدننا. للمزيد من التفاصيل أنظر: - مصطفى بن حموش، المرجع السابق، ص ٤٣.

(٢) خالد عزب، المرجع السابق، ص ٢٧.

(٢) السكّة أوسع من الرّفاق، سميت بذلك لاصطفاف الدور فيها على التشبيه بالسكّة من النخيل، والسكّة الطريق المستوي. للمزيد من التفاصيل أنظر: - ابن منظور، المصدر السابق، ج ٤، ص ٤٦٥.

(٢) الونشريسي، المصدر السابق، ج ٨، ص ٤٤٧.

(٢) الدّرب باب السكّة الواسع وفي التهذيب: الواسعة، وهو أيضا الباب الأكبر، والمعنى واحد، وقيل: هو بفتح الراء للنافذ منه، وبالسكون لغير النافذ. وأصل الدّرب: المضيق في الجبال، ومنه قولهم: أدرب القوم إذا دخلوا أرض العدو من بلاد الروم. للمزيد من التفاصيل أنظر: - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، قاموس المحيط، مراجعة وإشراف محمد الإسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م، ص ٨٠.

(٢) عبد الخالق بن عبد الوارث أبو القاسم السيوري المالكي من علماء وشيوخ المالكية بالقيروان توفي سنة ٤٦٠هـ. للمزيد من التفاصيل أنظر: - صلاح الدين بن خليل أيبك الصفدي (توفي: ٧٦٤هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار الإحياء للتراث العربي، لبنان، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م، ج ١٨، ص ٥٤.

(٢) الونشريسي، المصدر السابق، ج ٨، ص ٤٣٦.

(٢) نفسه، ج ٨، ص ٤٣٧.

(٢) ابن مرزوق محمد التلمساني، المناقب المرزوقية، تحقيق: سلوى الزاهد، ط ١، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٩م، ص ١٨١.



(٣) القاضي الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي ابن اللجام. للمزيد من التفاصيل أنظر: - ابن مرزوق، المصدر السابق، ص ١٨٢.

(٣) نفسه، ص ١٨١.

(٣) البخاري، المصدر السابق، ص ٤٥٠.

(٣) الطريحي محمد السعيد، العتاب المقدسة في الكوفة، ط ٢، دار الكتب للمطبوعات، لبنان، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ص ٩٠.

(٣) مجالس الكلام والمجادلة والمناقشة، والمصادع كذلك هي طرق سهلة في غلط من الأرض. للمزيد من التفاصيل أنظر: - الفيروزيادي، المصدر السابق، ص ٧٩١.

(٣) ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله (توفي: ٤٢٤هـ/١٠٣٢م)، رسالة في آداب الحسبة والمحاسب، تحقيق: ليفي بروفنسال، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، م ٢، ١٩٥٥م، ص ١١١، ١١٢.

(٣) - Haedo. D, **Alger, étude archéologique et topographique**, traduction de Berbrugger, revue africaine, volume 14 ; 1870, A. Jourdan libraire éditeur, Alger, 1870.

(٣) عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر (١٧٠٠ - ١٨٣٠م)، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، م ٢٠٠٠، م ٢٠٠١، ص ٣٨٢.

(٣) - De Fontaine De Resbècq.A, **Alger et les cotes d'Afrique**, Gaume frères libraires, 5 rue du pot-de feb, Paris, Frances, p144.

(٣) ابن منظور، المصدر السابق، ج ٢، ص ٥٧٥.

(٤) ريمون أندريه، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ترجمة: لطيف فرج، ط ١، دار الفكر للدراسات ونشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ١٩٩١م، ١٠١.

(٤) عائشة غطاس، المرجع السابق، ص ٣٧٥.

(٤٢) أطم: الأطم حصن مبني بالحجارة، وقيل هو كل بيت مربع مسطح وقيل: الأطم مثل الأجم يخفف ويتقل، والجمع القليل أطم وأجام... للمزيد مكن التفاصيل أنظر: - ابن منظور، المصدر السابق، ج ١، ص ١٢٨..

(٤٣) أم عبد المطلب بن هاشم هي سلمى بنت عمرو بن زيد الخزرجي من بني التّجّار. للمزيد من التفاصيل أنظر: -- ابن كثير إسماعيل الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق: علي محمد معوض عادل أحمد عبد الموجود، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ج ٢، ص ٩.

(٤٤) محمد عبد الستار عثمان، المرجع السابق، ص ٤٨.

(٤٥) الرّبع: الدار بعينها حيث كانت، جمع رباوع وربوع وأربع وأرباع، والمحلّة، والمنزل، والنّعش، وجماعة الناس، والموضع يرتبعون فيه في الرّبع. للمزيد من التفاصيل أنظر: - فيروزبادي، المصدر السابق، ص ٧٧١.

(٤٦) ياقوت الحموي، معجم البلدان، طبعة بيروت، دار صادر ودار بيروت لنشر، دون سنة الطبع، ج ٥، ص ٨٦.

(٤٧) حسن الوزان الفاسي، (خلال القرن ١٠هـ / ١٦م)، وصف إفريقيا، ترجمه عن الفرنسية محمد حجي ومحمد الأخضر، ط ٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٨٣م، ج ٢، ص ٢٠.

(٤٨) للمزيد من التفاصيل أنظر: - عائشة غطاس، المرجع السابق، ص ٣٧٤. وكذلك:

- Seffadg. Z , **Les quartiers d'Alger pendant la période ottomane XVI-XIX siècle organisation urbaine et architecturale du quartier**, hwanit sidi-abdallah, université de paris, Sorbonne, 1995, p220.

(٤٩) ذكر ابن مرزوق أسماء أحياء مدينة تلمسان في الكثير من صفحات كتابه "المناقب". للتوسع أكثر أنظر: - ابن مرزوق، المصدر السابق، ص ٢٦.

(٥٠) للمزيد من التفاصيل حول عدد الأحياء بمدينة الجزائر: أنظر: - عائشة غطاس، المرجع السابق، ص ٣٧٧.

(٥١) للمزيد من التفاصيل أنظر: عائشة غطاس، المرجع السابق، ص ٣٧٥.

